

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٨ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٧ لسنة ٢٠١٧ بتعيين الرئيس التنفيذى

للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ونائبه ؛

وبناءً على ما عرضته وزيرة الاستثمار والتعاون الدولى ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُشكل مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة برئاسة الوزير المختص

بشئون الاستثمار ، وعضوية كل من :

الرئيس التنفيذى للهيئة .

نائب الرئيس التنفيذى للهيئة .

ويضم إلى عضوية المجلس من ممثلى الجهات والأجهزة ذات الصلة كل من :

العميد / خالد محمد عارف إبراهيم .

الأستاذ / محمد محمود أحمد الإترى .

الأستاذ / محمد طارق زكريا محمد توفيق .

ويضم إلى عضوية المجلس من ذوى الخبرة كل من :

الدكتور / محمد سامح عمرو .

الأستاذ / محمد عبد العزيز عبد الفتاح .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٩ أغسطس سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل